

# تقرير حقوقي: القضية 680 لسنة 2020 عنوان لاعتقال الصحفيين



الاثنين 6 مايو 2024 09:30 م

قال تقرير لمنظمة (Belady-بلادي جزيرة الإنسانية) إن القضية 680 لسنة 2020 حصر أمن الدولة العليا سلبت حريات الصحفيين (3 صحفيين) والسيدات (3 سيدات منهن طالبة) لأكثر من 3 سنوات □

وأشار تقرير المنظمة إلى أن القضية رقم 680 لسنة 2020 حصر أمن الدولة العليا، والمعروفة إعلامياً باللجنة الإعلامية لجماعة الإخوان بالشرقية، والتي زجت فيها السلطات المصرية 3 صحفيين بالإضافة إلى 3 سيدات داخل السجن لأكثر من 3 سنوات، بتهم أشهرها الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، واستخدام حساب على شبكة المعلومات الدولية بهدف الترويج لأفكار الجماعة الإرهابية، ونشر وإذاعة أخبار وبيانات كاذبة □

وأضافت أنه في بدء أحداث القضية في مايو 2020، شنت قوات الأمن الوطني حملة أمنية استهدفت بالاعتقال بعض الصحفيين، وذلك على خلفية عملهم الصحفي، وأولهم الصحفي "مدحت رمضان على"، وألقي القبض عليه في 28 مايو 2020 من منزله، في محافظة المنوفية، والصحفي " عمرو عماد عبد الله محمد"، والصحفي "عبدالله شحاتة عبد الجواد" والذي تم إلقاء القبض عليه في 20 يونيو 2020 بعد مصادمة منزله بمحافظة المنيا □

وقال التقرير إنه لم تتوقف عمليات القبض حد الصحفيين، بل توسعت لتتوالى 3 سيدات لا علاقة لهن بالعمل الصحفي، تم القبض عليهن فقط تعسفاً وتنكيلاً بهن، كانت أبرز تلك السيدات الطالبة في كلية اللغات والترجمة بجامعة الأزهر "استشهاد محمد كمال عيدية" والتي تم إلقاء القبض عليها في 8 نوفمبر 2020 من منزلها بدون أسباب واضحة، لتضم على ذمة القضية بعد إخفائها قسرياً لـ 10 أيام، أيضاً السيدة " أسماء السيد عبد الرؤوف" والتي ألقى القبض عليها من منزلها في 9 نوفمبر 2020، وإخفائها قسرياً مدة 36 يوماً في أحد مقرات الأمن الوطني، بالإضافة إلى السيدة "الزهراء محمد أحمد محمد" والتي قبض عليها لاحقاً بعد فتح القضية بـ 3 سنوات في 25 سبتمبر 2023.

انتهاك المعتقلين والمعتقلات  
وأكد التقرير أن التنكيل والانتهاكات كانا عنواناً لهذه القضية، إذ لم تكتمف السلطات بالقبض التعسفي على كل من الصحفيين والسيدات، حيث قامت بإخفاء كافة المتهمين قسرياً لمدد تراوحت بين 5 أيام على الأقل و3 أشهر، والضرب والتعذيب والضيق بالكهرباء داخل مقرات الأمن الوطني والذي ظهرت علاماته على البعض منهم أمام نيابة أمن الدولة العليا خلال عملية التحقيق، أيضاً سوء المعاملة وسوء ظروف الاحتجاز داخل مقرات احتجازهم، وصولاً لانتهاك صريح للقانون ومخالفة نص المادة 143 من قانون الإجراءات الجنائية، والتي قضت بعدم جواز استمرار الحبس الاحتياطي لأكثر من عامين، لتختلف نظرة السلطة وتقوم بمد حبسهم احتياطياً على ذمة نفس القضية لأكثر من 3 أعوام □